الأمم المتحدة

## **UNEP/EA.3/L.23**

Distr.: Limited 2 December 2017

Arabic

Original: English



جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الثالثة الثالثة البروي، ٤-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

## مشروع قرار متعلق بمنع وتخفيض تلوث الهواء من أجل تحسين نوعية الهواء على الصعيد العالمي

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى قرارها ٧/١، الذي أقرت بموجبه تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تحسين نوعية الهواء، وحثت الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير للتصدي لتلوث الهواء،

وإذ تنوه بالعمل الذي تم في إطار مبادرات من قبيل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، وإجراء باتومي من أجل هواء أنظف، واتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن التلوث الضبابي العابر للحدود، وهي جميعاً مبادرات يمكنها أن تلهم البلدان لاتخاذ إجراءات من أجل تحسين نوعية الهواء وحماية صحة البشر،

وإذ تؤكد من جديد على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي التزمت فيها البلدان بالنهوض بسياسات التنمية المستدامة التي تدعم كفالة نوعية هواء صحية في سياق المدن والمستوطنات البشرية المستدامة، وعلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ التي تحدد خريطة طريق لتحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة وتحقيق الازدهار للجميع، وإذ تسلم بأن التخفيف من تلوث الهواء عامل رئيسي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تقر بأن تلوث الهواء يمثل الخطر الأكبر على البيئة والصحة وأحد أهم أسباب الوفيات والأمراض التي يمكن تجنبها على الصعيد العالمي، حيث يعزى ما يُقدر بستة ملايين ونصف مليون حالة وفاة مبكرة (١) في جميع أنحاء العالم إلى تلوث الهواء في البلدان النامية بوجه خاص يؤثر بشكل غير متناسب على النساء والأطفال وكبار السن، لا سيما ضمن الفئات السكانية ذات الدخل المنخفض التي تتعرض لمستويات عالية من تلوث الهواء المحيط وتلوثه داخل المباني نتيجة للطهى والتدفئة بالحطب والكيروسين،

وإذ يساورها القلق من أن تلوث الهواء مشكلة عالمية ذات آثار بعيدة المدى بسبب انتقاله لمسافات بعيدة، وأنه بدون تدخل حازم للتصدي لهذا التلوث، يُقدر بأن أعداد الوفيات المبكرة الناتجة عن تلوث الهواء المحيط ستشهد زيادة تتجاوز ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٥٠،

وإذ يساورها القلق أيضاً إزاء التكاليف المرتفعة التي يفرضها تلوث الهواء على المجتمع بسبب آثاره الضارة على الاقتصاد وعلى إنتاجية العمل وتكاليف الرعاية الصحية والسياحة، بين أمور أخرى، مشيرة إلى الفوائد الاقتصادية للاستثمار في السيطرة على تلوث الهواء، ومدركة بالتالي وجود أساس منطقي اقتصادي لاتخاذ التدابير، وأنه توجد بالفعل حلول فعالة من حيث التكلفة لمعالجة تلوث الهواء،

وإذ تضع في اعتبارها أن نوعية الهواء الرديئة تشكل تحدياً لجميع البلدان في سياق التنمية المستدامة، ولا سيما في المدن والمناطق الحضرية للبلدان النامية، حيث مستويات تلوث الهواء أعلى من المستوى الذي تحدده المبادئ التوجيهية لنوعية الهواء الصادرة عن منظمة الصحة العالمية،

وإذ تسلم بأن بعض ملوثات الهواء مثل الكربون الأسود والميثان والأوزون السطحي هي أيضاً من ملوثات مناخية قصيرة العمر وتتسبب في نسبة كبيرة من الوفيات الناجمة عن تلوث الهواء، فضلاً عن آثارها على المحاصيل، وبالتالي على الأمن الغذائي، ولذلك فإن الحد منها يحقق فوائد مناخية في نفس الوقت،

وإذ تشير إلى الالتزامات بالتخفيض الطوعي والجهود التعاونية التي تبذلها بعض الدول الأعضاء للحد من انبعاثات الكربون الأسود، من قبيل الهدف الجماعي الطموح المنصوص عليه في إعلان فيربانكس لعام ٢٠١٧ الصادر عن مجلس القطب الشمالي،

وإذ تقر بأن تلوث الهواء يؤثر على عدد من جوانب المجتمع، وبأن التصدي لهذا التلوث يُثمر فوائد متعددة فيما يتعلق بصحة البشر والاقتصاد والنظم الإيكولوجية والمناخ، وأنه يلزم بذل الجهود في مختلف القطاعات لتحسين نوعية الهواء،

١- تؤكد من جديد الدعوة التي وجهتها للدول الأعضاء في قرارها ٧/١ باتخاذ إجراءات في مختلف القطاعات للحد من جميع أشكال التلوث الجوي، وتحث الدول الأعضاء على القيام بما يلى:

<sup>(</sup>١) انظر الوثيقة Ambient Air Pollution: A Global Assessment of Exposure and Burden of Disease, WHO (2016) المتاحة على الرابط http://apps.who.int/iris/bitstream/10665/250141/1/9789241511353-eng.pdf

<sup>(</sup>۲) انظر الوثيقة The Lancet Commission on pollution and health, London, England, 19 October 2017 المتاحة على الرابط (1-7) (http://dx.doi.org/10.1016/S0140-6736(17)32345).

- (أ) إنشاء النظم ذات الصلة لرصد تلوث الهواء من أجل الاطلاع بصورة حيدة على حالة نوعية الهواء ومصادر التلوث في المناطق المتضررة من التلوث، ومن أجل تحسين إدارة نوعية الهواء؛
- (ب) تحديد أهداف طموحة بشأن نوعية الهواء المحيط، مع مراعاة المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية؛
- (ج) إدراج ملوثات الهواء التي هي في نفس الوقت ملوثات مناخية قصيرة العمر ضمن برامج العمل الوطنية، حسب الاقتضاء، لمنع تلوث الهواء والحد منه؛
  - (c) وضع سياسات وتدابير لمنع وتخفيف تلوث الهواء من المصادر الهامة؟
- (ه) إدماج وتعزيز الجوانب المتعلقة بإدارة تلوث الهواء في جدول أعمال التنمية الوطنية، بغية استيعاب تكاليف التلوث؛
- (و) إذكاء الوعي على الصُّعد الوطني ودون الوطني والمحلي وفي القطاع الخاص بالآثار الضارة للتلوث في المجالات البيئية والصحية والاجتماعية الاقتصادية؛ فضلاً عن التوعية بالمنافع الاقتصادية لاتخاذ الإجراءات بهذا الصدد؛
- (ز) تعزيز القدرات على إعداد قوائم جرد الانبعاثات الوطنية ودون الوطنية، بوصفها إسهامات في تحديد القطاعات والأنشطة ذات الأولوية من أجل مواصلة النهوض بتدابير الحد من الانبعاثات؛
- ٢- تشجع الدول الأعضاء، عند اضطلاعها بالأنشطة الواردة في الفقرة ١ أعلاه، على القيام بما يلي:
- (أ) النظر في الأدوات المتاحة، بما فيها مبادرة إجراءات باتومي، لإلهام العمل الوطني عند الاقتضاء، من أجل تحسين نوعية الهواء وحماية الصحة العامة والنظم الإيكولوجية؛
- (ب) النظر في الانضمام إلى المبادرات العالمية ذات الصلة، مثل التحالف المعني بالمناخ والهواء النقي والمبادرة العالمية المعنية بالميثان، أو التعاون مع تلك المبادرات حسب الاقتضاء؛
- (ج) تيسير العمل من أجل الحد من تلوث الهواء في المناطق الحضرية والريفية، بما في ذلك عن طريق تشجيع المدن والحكومات المحلية على النظر في المشاركة في حملة "تنفس الحياة" حسب الاقتضاء؛
- ٣- تشجع أيضاً الدول الأعضاء، عند اضطلاعها بالأنشطة الواردة في الفقرة ١ أعلاه، على القيام بما يلى:
- (أ) وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية لخفض الميثان، عند الاقتضاء، يمكنها أن تستهدف القطاعات الرئيسية التي تولد انبعاثات الميثان؛
- (ب) إعطاء الأولوية للتدابير الرامية إلى التقليل من الجسيمات المعلقة، التي تقلل أيضاً انبعاثات الكربون الأسود؛
- ٤- تشجع كالك الحكومات على أن تسعى لتحقيق التآزر والفوائد المشتركة بين السياسات الوطنية المتعلقة بالهواء النظيف والسياسات في مجالات رئيسية مثل النقل، بما في ذلك المعايير الخاصة بالانبعاثات من

المركبات واستهلاك الوقود، والتوسع الحضري، وتغير المناخ، والحصول على الطاقة، والزراعة، وأن تستفيد من الآثار المتآزرة لإدارة النيتروجين بفعالية، وذلك لتخفيض تلوث الهواء والبحر والمياه؛

- ٥- تؤكد ضرورة مواصلة تبادل المعارف القائمة عن طريق ما يلي:
- (أ) ممارسة التعاون الإقليمي في مجالات العلم والتكنولوجيا وتدابير السياسات وأفضل الممارسات فيما يتصل بالتصدي لتلوث الهواء؛
- (ب) تقاسم المعارف في إطار أية محافل قائمة أو مستقبلية للتعاون الإقليمي، مثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا، واتفاقية التلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود، وشراكة آسيا والمحيط الهادئ بشأن الهواء النقي، والمنتدى الأفريقي للنقل المستدام، بغية الاستفادة من تجارب هذه المحافل وخبراتما في المواضيع المدرجة في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، بسبل منها المشاركة في حلقات عمل الخبراء والاجتماعات الأخرى التي تعقدها هذه المحافل، حسب الاقتضاء؛
- 7- تدعو الدول الأعضاء إلى العمل من أجل استجابة مشتركة، سعياً لتحديد الحلول لمعالجة تلوث الهواء، بسبل منها ما يلي:
  - (أ) تعزيز التعاون الحكومي الدولي في مجال التصدي للآثار السلبية لتلوث الهواء والتقليل منها؟
- (ب) العمل على توطيد التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمات الدولية ذات الصلة بمدف تعزيز أعمال هذه المنظمات في مجال نوعية الهواء؟
- (ج) تحقيق الحد الأقصى من الكفاءة والتآزر بين مساهمات الشركاء والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من مؤسسات التمويل بغية تيسير اتخاذ الإجراءات، بما في ذلك المبادرات الإقليمية والوطنية الرامية إلى معالجة تلوث الهواء؟
- (د) دعوة الدول الأعضاء القادرة على ذلك، والمؤسسات المالية والقطاع الخاص، إلى المساهمة في تقديم الدعم التقنى والمالى للمبادرات الإقليمية والوطنية الرامية إلى معالجة تلوث الهواء؛
- (ه) المشاركة في حلقات العمل التي يعقدها الخبراء لتبادل المعلومات وأفضل الممارسات بشأن النُهج والتدابير وبناء القدرات؛
  - ٧- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقوم بما يلي، في حدود الموارد المتاحة:
- (أ) تقديم المعلومات إلى أصحاب المصلحة بشأن التحالف المعني بالمناخ والهواء النقي للحد من ملوثات المناخ القصيرة العمر، والمساعدة حسب الاقتضاء على تنفيذ الاستراتيجية العالمية لاعتماد الوقود المنخفض الكبريت (٢) ومركبات الديزل الأنظف؟

4

- (ب) المساعدة على تنفيذ خريطة الطريق من أجل الأخذ بالوقود النظيف ومعايير المركبات في الجنوب الأفريقي وغرب أفريقيا، وخطة العمل المنبثقة عن المنتدى الأفريقي للنقل المستدام؛
- (ج) دعم تعزيز التعاون الإقليمي لمعالجة تلوث الهواء، بما في ذلك تلوث الهواء العابر للحدود، بالنسبة للدول الأعضاء المهتمة، في مجالات العلم والتكنولوجيا والسياسات والتدابير وأفضل الممارسات، بتعاون وثيق مع المبادرات ذات الصلة، بما فيها اتفاقية التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود، وشراكة آسيا والمحيط الهادئ بشأن الهواء النقي، وتنظيم جماعات إقليمية للممارسات في مجال إدارة نوعية الهواء من خلال المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (د) توفير منبر للتعاون وتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء المهتمة والمنظمات المعنية العاملة على تخفيض تلوث الهواء، من قبيل اتفاقية التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود وغيرها من المنظمات، واستضافة الموارد اللازمة لبناء القدرات والأدوات الإلكترونية التي تمكن الدول الأعضاء من استخدام البيانات الموجودة بشأن نوعية الهواء من أجل دعم السياسات وصنع القرار؛
- (ه) مواصلة تقديم الدعم للبلدان، ولا سيما البلدان النامية، في إنشاء شبكات معنية بنوعية الهواء ميسورة التكلفة تعمل على إذكاء الوعي في صفوف المواطنين بشأن مستويات التلوث وأثرها على صحة البشر والبيئة، وإعداد تقييمات إقليمية للاحتياجات من القدرات استناداً إلى الإسهامات المقدمة من جماعات الممارسين؛
- (و) تعزيز الدعم التقني الذي تقدمه الشبكات العالمية والإقليمية حسب الاقتضاء، وتعزيز القدرات المؤسسية على وضع خطط عمل بشأن تلوث الهواء، لا سيما ضمن قطاعي البيئة والصحة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية، وبشأن قضايا محددة، منها بوجه خاص تلوث الهواء داخل المبانى؛
  - (ز) مساعدة الدول الأعضاء على تحديد المصادر الرئيسية لتلوث الهواء وترتيب أولوياتها ومعالجتها؟
- (ح) تقديم الدعم للبلدان النامية لتوسيع نطاق استخدام أنواع الوقود الأنظف لأغراض الطهي، من أجل منع وتخفيض تلوث الهواء داخل المباني، وذلك من خلال التعاون مع الشركاء لتعزيز التمويل المستدام وآليات الاستثمار، واعتماد الحلول المبتكرة والتكنولوجية، فضلاً عن التعليم والتوعية العامة؛
- (ط) تقييم الفجوات والفرص في مجال التخفيف والتعاون بغية تعزيز الاستجابة المشتركة للتصدي للتلوث الجوي على الصعيد العالمي؛
- (ي) إجراء تقييم للتقدم الذي تحرزه الدول الأعضاء نخو اعتماد وتنفيذ الإجراءات الرئيسية التي من شأنها أن تحدث تحسناً كبيراً في نوعية الهواء، بحلول موعد الدورة الخامسة لجمعية البيئة، وبالتزامن مع دورة التقرير عن توقعات البيئة العالمية؛
- ٨- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتما الرابعة.

5